

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عبد الرحيم
الحراقي

١٦٩١



Handwritten text at the top of the page, partially obscured by damage.

**كتاب التقييد والايضا
لما اطلق واغلق من باب ان الصلاح**

Handwritten text on the left side, partially obscured by damage.

الف سبذ زان شيخنا الشيخ الامام العالم العلامة في زنده
وخيد غصن الفصيل عبد الرحيم من احسن العراقي

قراوه شيخنا العلامة والمعلم
ابو الفضل علي المولف
قوارق صاحبه الى اخيه في الجوز عليه
في مجالس اولادها ذواتها واخرها شرفان

فسيح الله في بلدته ونفع المسلمين
بعلونته وبركته امين اللهم صل على محمد واله

وسلم والحمد لله رب العالمين

1291

و من كلامها يعني
خبر الاخيه من تربيته للاخ ان
يقول في
المؤلف والعسقلاني



Extensive handwritten text at the bottom of the page, heavily obscured by large water stains and damage.

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
الحديث الذي لم يصباح ما أهدى الله لهم والاصطلاح ولو شاء الله لهدانا
لا اله الا الله الكاشف لما ينوب من الخطوب واسهدان محمد عبد الله ورسوله افضل
من الجدد وانهم واعدل من انقادوا بهم صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وبعد
فان احسن ما تصف اهل الحديث في معرفة الاصطلاح كتاب من الحديث لان الصلاح
جمع في غير الفوائد واعني رد على زمر الشوارد فاجابت طوعا الا ان فيه
غير موضع قد تحولت فيه. واما ان احسن يحتاج الى تفصيل وتبسيط. فاردت ان اجمع
عليه لثباته مطلقا ونفخ مغلقة. وقد اردت عليه غير واحد من المناخين
ايرادات ليست بصحيفة فمن است ان ذكرها وابين بصوب كلام الشيخ وترجم
ليلا تتعلق بها من يعرف مصطلحات القوم. وتنفق من مؤرخي البضاعات
ما لا يصلح للتسوية وقد كان الشيخ الامام العلامة علاي الدين مغلطاي وقفي على
شيء جمعه عليه سماه اصلاح اصطلاح وترجم لفظه موضعها ولم ارجح
المدكور وايضا قد اخصصه جماعة وتعقبوه في مواضع من تحت كان الاعتراض غير
صحيح مقبول ذكرته تصديقه اعترض عليه على السبيل للمغول. وقد اخبرني كتاب اصطلاح
المدكور السجاني الامامان الحافظان البارغان صلاح الدين ابو سعيد خليل بن بكيدر العلوي
وهما الذين ابو محمد عبد الله بن محمد بن ابي بكر بن خليل الاموي بغزالي على الثاني لجمع الكتاب
على الاول لبعض الكتاب واحارته لثاقه قال انما جمعه محمد يوسف بن الشنار الدمشقي
ابا به مولته السبع النمامة الذين ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى بن النضر بن زكري
الله فراه عليه في الخامسة عشر سنة التقييد والاصلاح لما اطلق من كتاب اصطلاح
والله اسأل واستعمر ان يوفق لآله ويعين. وان لا يعلما من العلم علينا وما لا
ويحمله خالده بالوجه تبارك وتعالى انه علم ما ساقا فدر. وبلا احابه جديرة **قوله**
وتعني به محققو الرجال وكلمته هو بضم الياء وفتح النون على السبيل للمغول وهذا هو المشهور
في هذا القول لا يستعمل الا في المغول وعليه اقتصر صاحب الصحاح والخمسة وحكي الهروي
والغريب انما يستعمل على السبيل للفاعل عني. وتعني به وحكاية المترجم ايضا واستند
عليه. عيان باخراها طويل الشغل. قال والمبني للمغول ايضا **قوله**
الله علينا يد يد واما. وفيها بكل ذلك واوتي استعمال المصنف ههنا ملكيا واما في غير ذلك
التخفيف. فبالياء استعمله وفيها وادنى. وايضا في الاول وهو من قولهم في الرجل
رجيا اي ثقة وهو من قولهم في الرجل ثقة الملائمة الملائمة تمتد ودار له الحرك
قوله اعلم على الله واياتي ان الحديث عندنا هله مقسم الى
وقد اعترض عليه من احد من الزمزميين من نوعا
قاله وانا ك اني ما اعترضه هذا

ويذكرهم

بعد ذلك

واما

واغلق

ايضا

المعترض والحديث الذي ذكره من عند الترمذي ليس هكذا وهو حديث ابي رجب ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان اذا ذكر احد اذ قال الله بده ان نفسه لم قال هذا حديث حسن عريب صحيح
ورواه ابو داود ايضا لفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا ابدا بنفسه وقال
رحمة الله علينا وعلى موسى الحديث ورواه النسائي ايضا في سننه الكبرى وهو عند مسلم
ايضا كاسياتي فليس فيه ما ذكره من ان كان داع يسد بنفسه وانا هم من فعله صلى الله عليه وسلم
لا من قوله واذا كان كذلك في حقيقته لم يروه صلى الله عليه وسلم نبيا من الانبياء كما ثبت في صحيح
مسلم في حديث ابني الطويل في قصة موسى مع اخضر وفيه قال وكان اذا ذكر احد من الانبياء
بدا بنفسه رحمة الله علينا وعلى اخي علي الحديث الصحيح الذي رواه البخاري في فضله زمزم
قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم رحم الله امم السمجيل لو تركت زمزم او لا لولم تقوم من
المالكات زمزم عثنا فحينئذ في الصحيحين من حديث عابنه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجل اعترى بسيرة بالليل فقال رحمه الله الحديث وفي رواه البخاري ان رجلا هو عبد الله بن
وهي البخاري حديث سلمة بن الاوع من السابق قال اسماء مر قال رحمه الله الحديث فظهر بذلك
ان بده ان نفسه في الدعاء كان اذا ذكر نبيا من الانبياء كما تقدم على انه قد دعا لبعض الانبياء ولم
يذكر نفسه معه وذلك في الحديث المتفق على صحته من حديث ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يرحم الله لوطا القن كان ابوي الذي ركن شديد الحديث وفي الصحيحين ايضا حديث من مسعود
مرفوعا يرحم الله موسى فقد اوتي بالشر من هذا **الامر الثاني** ان ما نقله عن اهل الحديث
من كون الحديث ينقسم الى هذه الاقسام الثلاثة ليس بجيد فان بعضهم يقسمه الى تسعة فقط صحيح
وصحيح وقد ذكر المصنف هذا الخلاف في النوع الثاني في التاسع من التعريفات المذكورة فانه قال من اهل
الحديث من لا يفرق بين ع الحسن ويحمله مندرج في انواع الصحيح لان دراجه في انواع ما يجز به قال وهو
الظاهر من كلام ابي عبد الله الحاكم في نصر فاته الى احرك كانه فقال ينبغي الاحتراز عن هذا الخلاف هنا
والجواب ان ما نقله المصنف عن اهل الحديث في نقله عنهم الخطا في خطبة معالم السنن في العلوا
ان الحديث عند اهلنا على ثلاثة اقسام حديث صحيح وحديث حسن وحديث ضعيف ولم يفرق بين الخطا
الى يقسيمه الى ذلك وان كان في كلام المتقدمين ذكر الحسن وهو موجود في كلام السابق البخاري ومحمد
ولكن الخطا في نقل التقسيم عن اهل الحديث وهو امام ثقة فتبعه المصنف على ذلك ههنا حتى الخلاف في
الموضع الذي ذكره فلم يزل يحكيه الخلاف والله اعلم **قوله** اما الحديث الصحيح هو الحديث
الذي يتصل اسناده الى احرك كانه اعتد رض عليه بان من يقبل المرسل الاستشراط ان يكون
وانت الشرط سلامة من الشذوذ والعللة انما زادها اهل الحديث كما قاله ابن دهم العبد
في الاقتراح قال وفيه من الشرط نظر على مقتضى نظر الفقهاء فان من العدل ان يعطى بالحدوث
لا يخر عن اصول الفقهاء فالشرط الحدان يكون جامعا مانعا **والجواب** ان من تصنف في علم
الحديث انما ذكر الحد عيدا هله لا من عند غيرهم من اهل علم اخر وفي مقدمته سلم ان المرسل في قولنا
وقول اهل العلم بالاحاديث ليس محله وكون الفقهاء والاصوليين لا يشترطون في الصحيحين هذا الشرطين

فارسي
لفظ بخاري في قوله
كالعلم

وعلى

رحمة الله علينا الحديث
دعاؤه لعبيد الانبياء

فيها

الحديث

ببخاري



يقصد الحد عند من بشرط ما على ان الصنف قد احقر عن خلافه وقال بعد ان فرغ من الحد وما
يخبر به عنه هذا هو الحد الذي يحكم به بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث وقد يختلفون في صحة
بعض الاحاديث لاختلافهم في وجود هذه الاوصاف فيه او اختلافهم في اشتراط بعض هذه الاوصاف
كما في المرسل انتهى كلامه فقد احقر المصنف عما اعترض به عليه فلم يبق للاعترض وجه **قوله**
بلا خلاف من اهل الحديث انما قيد في الخلاف باهل الحديث لان غير اهل الحديث قد يشترطون في
الصحة شروطا لا يدركها على هذه كاشتراط العدد في روايه كما في السهاده فقد حكاها البخاري في
شروط الامد عن بعض من احقر الحديث على انه قد حكي ايضا عن بعض اصحاب الحديث قال
السهقي في رسالته الى محمد بن يحيى رحمه الله تعالى رايته في الفضول التي اذناها الشيخ رحمه الله
تعالى في كتابه عن بعض اصحاب الحديث انهم يشترطون في قبول الاخبار ان يروي عن عدلين حتى يصل
مشيئتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر قائله الا احقر كلامه وكان اليه في كلامي محمد بن يحيى
فبينه على انه لا يعرف غير اهل الحديث والله اعلم **قوله** وقد يختلفون في صحة بعض الاحاديث
لاختلافهم في وجود هذه الاوصاف في الحديث انتهى يريد بقوله هذه الاوصاف في اوصاف القبول التي
ذكرها في حد الصحيح وانما انتهت على ذلك وان كان واضحا اني رايته بعضهم قد اعترضوا عليه فقال انه
يعني الاوصاف المتقدمة من ارسال وانقطاع وعرض وشذوذ وشبهها قال رحمه الله
حيث ان احدا لم يذكر ان العرض والشاذ والمنقطع صحيح وهو **قوله** الا اعترضوا من الصحاح
فانه انما اراد اوصاف القبول كما تقدمت وعلى تقدير ان يكون ارادها ما عزم من صحيح بالمرسل لا
يتعقد بكونه ارسله السابق بل لو ارسله التابع التابعين احقر به وهو عند صحيح وان كان مفضلا
ولذلك من صحيح بالمرسل بحجبه بالمنقطع بل المنقطع والمرسل عند المتقدمين واحذر وقال ابو يعلى
الخليلي في الارشاد ان الشاذ ينقسم الى صحيح ومرود فقوله هذا المعترض ان احدا يقول في
الشاذ انه صحيح مرود بقوله الخليلي المذكور والله اعلم **قوله** على جملة من اهل الحديث
خاضوا عمدة ذلك فاضطرت احوالهم فذكر الخلاف في اصح الاسانيد الى اخر كلامه **قوله** اعترض
بان الحاك وغيره ذكره ان هذا بابا من باب الامصار او الى الاستحاضة واذا كان كذلك فلا يبق خلاف من
هذه الاقوال انتهى كلام المعترض وليس يحسد لان الحاك لم يقل ان الخلاف يقيد بذلك بل قال لا ينبغي
ان يطلق ذلك وينبغي يقيد بذلك فهذا اللفظ الخلاق المتقدم واصف القبول بل الاشكال
فاللاف موجود فيقال اصح اسانيد كذا او قيل كذا او قيل كذا واصح اسانيد ان عمر كذا او قيل كذا
فالخلاف موجود والله اعلم **قوله** فقلنا عن ابي منصور التميمي ان اجل الاسانيد الشاذ
عن مالك عن ياقب عن ابن عمر واعترضوا عليه بان ابا حنيفة روى عن ابي الاحاديث فما ذكره الدارقطني
انتهى **قوله** امر خطا لان الاحاديث التي ذكرها الدارقطني في كتاب المخرج من روايه
اي حنيفة عن مالك ليس بها شيء من رواه قال عن ياقب عن ابن عمر والمسئلة مفروضة في هذه الرواية
لا يجرها وتراجم اهل الحديث مع روية في كتب الرجال فلا معنى للاعترض بها **قوله** اذا
وجدنا ما روي من جرح الحديث وغيره اجدهما صحيح الاسناد ولم نجده في احد الصحيحين ولا

خط
انه يشترط

صحة
المرسل على
الاحاديث

منصوصا

هذا الحديث
هو الحديث
الذي يحكم
به بالصحة
بلا خلاف
بين اهل
الحديث

منصوصا على صحة في سبب من مصنفات اهل الحديث المعتمد المشهور فانما لا يتخاضر على حزم الحكم
بصحة فقد نعت في هذه الاعصار الاستقلال بالادراك الصحيح مجرد اعتبار الاسانيد الى اخر
كلامه وقد خالفه في ذلك الشيخ محي الدين النووي وقالوا الاظهر عند حوزة لمن تكرر وتبين معرفته
انتهى كلامه وما روجه النووي هو الذي عليه عمل اهل الحديث فقد صح جماعة من المتأخرين انما
لم نجد لمن تقدمهم منها نصحا كما من المعاصرين ابن الصلاح ابو الحسن علي بن محمد بن محمد بن
القطان صاحب كتاب بيان الوهم والاهتمام وقد صح في كتابه المذكور عدة احاديث منها حديث
ان عمر انه كان يتوضا وتغلا في جليله وليس عليه ما وسقوا كذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لنعمل احقره ابو بكر المزاري من سننه وقال ابن القطان انه حديث صحيح **قوله** احقره
كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون الصلاة فيضعون جنوبهم منهم من نام يقوم
الى الصلاة رواه هكذا اقا من اصبح وصحة ابن القطان فقال وهو كما ترى صحيح وتوفي ابن القطان
هذا وهو على قضا سجدت سنة من الحرب سنة فان وسر سجدت سنة من ذنبه وما ناخره وتوفي
اصحاب المعاصرين له الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي جمع كتابا سماه المختارة
الترجمه في الصحة وذكر فيه احاديث لم يسبق اليها تصحيحها فاما علمه في الضياء المقدسي في
السنة التي مات فيها ان الصلاح سنة ثلاث واربعين سنة وصح الحافظ زكي ابن عبد العظيم بن عبد
الغوي المندرج حديثا في جرح جمع منه ما ورد في غيره مما تقدم من ذنبه وما ناخره وتوفي
الزكي عبد العظيم سنة ست وخمسين سنة لم صح الطبقة التي يليه هذا ايضا فهو الحافظ
سرف الدين عبد المومن بن خلف الدمي طي حديث جابر بن عبد الله بن جابر في حقه
في ذلك اورده من رواية عبد الرحمن بن ابي الموالي عن محمد بن المنذر عن جابر بن عبد الله بن جابر
رواه السهقي في سبب الامان **قوله** العروف رواه عبد الله بن الموالي عن ابن المنذر كما رواه
ان مباحة وصحة النووي وغيره من هذا الوجه وطريق ابن عباس اصح من طريق جابر ثم
صحت الطبقة التي يليه وهم يسوخا في صحيح الشيخ تقي الدين السبكي حديث ابن عمر في الزيادة
في تصفقه المشهور كما اخبرني به ولم يزل ذلك ثابت من بلغ اهل البيت ذلك منهم الا انهم من لا
يقبل ذلك منه وكذا كان المتقدمون ربما صح بعضهم شيئا فانك عليه تصححه والله اعلم
قوله اول من صنف الصحيح البخاري انتهى اعترض عليه بان مالك صنف الصحيح قبله والحق
ان مالك رحمه الله لم يفرق الصحيح بل ادخل في المرسل والمنقطع والبلاغات ومن بلاغاته
احاديث لا تعرف كما ذكره ابن عبد البر في بعض الصحيح اذا رواه الله اعلم **قوله** وبله ابو
الحسن مسلم بن الحجاج اهمل **قوله** روى عليه بقوله ان الفضل احمد سلمه كمنع مسلم بن الحجاج
في بعض هذا الكتاب سنة خمس ومائة هكذا رايته بخط الذي اعترض على ابن الصلاح سنة خمس
فقط و اراد بذلك ان تصنيف مسلم الكتابه قديم فلا يكون تاليا لكتاب البخاري وقد تصحح التاريخ
عليه وانما هو سنة خمسين ومائة من زيادة البيا والنون وذلك لا يطل قطعا ان مولد مسلم رحمه الله
سنة اربع ومائة بل البخاري لم يكن في التاريخ المذكور صنف الصحيح فضلا عن مسلم لم يفرغ

ديث

قال الاصحاح في
هذا الاسناد
عن ابي الربيع
كذا في ابي الربيع

منه